

قرار رقم : 0.2...، بتاريخ : 27 يناير 2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة
بجماعة أجدير (منصب مدير المصالح)
إن رئيس مجلس جماعة أجدير

- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات ، و لاسيما المواد 96 ، 126 و 127 منه .
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه .
- بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق ل (27 سפטمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم : 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 من ربى الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات .
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 4790 D بتاريخ 31 يوليوز 2018 ، المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهياكلها ونظام التعويضات عن المسؤلية .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 ، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
- بناء على قرار السيد رئيس جماعة أجدير عدد : 81/2019 بتاريخ : 31/10/2019 ، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تازة بتاريخ : 11/12/2019 ، المتعلق بالتنظيم الهيكلی لإدارة مجلس جماعة أجدير .

يقرر ما يلى :
المادة الأولى :

يعلن رئيس مجلس جماعة أجدير عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بإدارة مجلس جماعة أجدير

المادة الثانية :

يمكن أن يترشح لتقديم مهام مدير المصالح في وجه :

- 1- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بجماعة أجدير ، الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية :
 - أن يكونوا مرتبيين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم : 11) أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
 - أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم : 10) أو درجة مماثلة .
 - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين ، بإدارات الدولة و الجماعات الترابية .

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح ، لمهام رئيس مصلحة . (يمكن الاستغناء عن هذا الشرط) .

غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقديم مهام مدير المصالح ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبطون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم : 10) أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة :

تحدد مهام المنصب الشاغر والكافيات المطلوبة لتقاضيه حسب الملحق بهذا القرار .

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد مشفوعة بموافقة الرئيس المباشر ، ورأيه حول كفاءة المترشح .
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) التي تبين مسار التكوين ، الشهادات العلمية المحصل عليها ، التكوينات المستفاد منها ، اللغات المتقةنة ، التجربة المهنية ، ومهام المسؤولية التي سبق تقادها بالقطاع العام أو الخاص حسب كل منصب .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها .
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي .
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر (رئيس مصلحة إذا توفر) .
- ويمكن الإدلاء علامة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة ذات صلة بطبعية المنصب .

المادة الخامسة :

توضع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام في ستة (6) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح ، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ، لدى مكتب الضبط بجماعة أجدير قبل تاريخ : **07 مارس 2023.....** وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات .

المادة السادسة :

تتولى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس جماعة أجدير ، عملية إنتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية .

المادة السابعة :

يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بقرار رئيس جماعة أجدير ، وينشر على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma بمقر جماعة أجدير .


المادة الثامنة :

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني لكل من المديرية العامة للجماعات الترابية ، ويلصق بمقر جماعة أجدير .

تازة في : 14 شتنبر 2022

أجدير في : 2022/08/22

تأشيره السيد : عامل إقليم تازة :



رئيس مجلس جماعة أجدير .

